صحب الشافعي روي عنه أنه روى عن الشافعي Bه أنه قال إذا صح عن النبي A حديث وقلت قولا فأنا راجع عن قولي بذلك قال أبو الوليد وقد صح حديث ((أفطر الحاجم والمحجوم)) فأنا أقول قال الشافعي أفطر الحاجم والمحجوم فرد على أبي الوليد ذلك من حيث أن الشافعي تركه مع صحته لكونه منسوخا عنده وقد دل Bه على ذلك وبينه